E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2001/50
13 December 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

مقدمة ٢

الردود الواردة من الحكومات ٢

كوبا ٢

مقدمة

١- يقدم هذا التقرير عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان رقم ١١/٢٠٠٠ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، الذي طبت فيه اللجنة إلى الأمين العام أن يوجه انتباه جميع الدول الأعضاء إلى هذا القرار ويلتمس آراءها ومعلومات عما يترتب على التدابير القسرية المتخذة من جانب واحد من آثار وعواقب سلبية على سكانها، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والخمسين.

٢- ووفقاً للفقرة ١١(ب) من القرار، دعا الأمين العام، في مذكرة شفوية مؤرخة ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٠، الدول الأعضاء إلى تقديم معلومات بشأن هذا الموضوع. وحتى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ ورد رد واحد وذلك من حكومة كوبا. ويرد أدناه نص هذا الرد. وستقدم أية ردود أخرى تُرسل في إضافة لهذا التقرير.

الردود الواردة من الحكومات

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]
[٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠]

٣- إن القيام من جانب واحد بتنفيذ تدابير قسرية لا تتماشى مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة يمثل أسوأ وأخطر ما يمكن ارتكابه ضد شعوب البلدان المتضررة من انتهاكات حقوق الإنسان. وتستخدم هذه التدابير بهدف تقييد حق شعوب البلدان النامية في تقرير مصيرها وتنفذ عموماً كجزء أساسي من استراتيجيات السيطرة التي تتبعها القوى العظمى الإمبريالية الرئيسية وعلى رأسها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية التي تفرض عقوبات اقتصادية على ٣٥ بلداً بالإضافة إلى العقوبات التي تفرضها ولايات ومقاطعات هذا البلد فردياً على ١٨ بلداً آخر.

٤- وتفرض الولايات المتحدة على كوبا منذ ٤٠ عاماً حصاراً ذا طابع إجرامي وإبادي، أدانته بشدة الأغلبية الساحقة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة في إطار الجمعية العامة. وقد وثقت السلطات الكوبية توثيقاً تاماً الضرر الذي لحق بالشعب الكوبي ونُشرت معلومات عنه في تقارير الأمين العام عن هذا الموضوع. غير أن الوثائق المتعلقة بآثار الحصار الذي تفرضه حكومة الولايات المتحدة على الشعب الكوبي لا تقتصر على الوثائق التي تقدمها السلطات الكوبية.

٥- وفي ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ قدم عدد من منظمات المجتمع المدني الكوبي الاجتماعية والمحلية والطلابية شكوى إلى المحكمة الشعبية المحلية لمدينة هافانا ضد حكومة الولايات المتحدة لما ألحقته بكوبا من أضرار اقتصادية، مطالبة بمبلغ قدره ١٢١ مليار دولار لجبر الضرر الذي لحق بالشعب الكوبي وتعويضه. وخلال الإجراءات القضائية

المتعلقة بهذه الشكوى مثل مئات الشهود وقدمت مئات الأدلة مما مكن المحكمة من القيام، مع الاحترام التام لأصول المحاكمات، بإصدار حكم بأن حكومة الولايات المتحدة مسؤولة، بموجب القانون المدني، عن الأفعال غير القانونية المرتكبة ضد كوبا وتوجيه أمر لها بجبر الضرر أو دفع تعويض بالمبلغ السالف الذكر إلى الشعب الكوبي.

٦- وما الهدف الاستراتيجي المنشود من الحصار الذي تفرضه الولايات المتحدة على كوبا إلا القضاء على عملية التغيير السياسي والاجتماعي والاقتصادي التي اضطلع بها الشعب الكوبي في إطار ممارسته لحقه في تقرير مصيره. ولتحقيق ذلك لجأت حكومة الولايات المتحدة وكبار زعمائها في إدارات تسعة رؤساء متتالين، مع أعضاء الجهاز التشريعي وموظفين مدنيين ورسميين وغير رسميين في هذه الحكومة، إلى جميع أنواع الضغط السياسي ومحاولات فرض العزلة الدبلوماسية على كوبا وأنشطة الدعاية مشجعة عمليات الفرار من البلد والهجرة غير القانونية، وإلى والتجسس والحرب الاقتصادية ومختلف أشكال الاعتداءات المادية بما في ذلك الفتنة والأنشطة الإرهابية وأعمال التخريب والحرب البيولوجية، مشجعة جماعات مسلحة على محاربة بلدنا ومدبرة مئات الخطط لاغتيال زعماء الثورة، وإلى المضايقة العسكرية والتهديد بالإبادة النووية بل وشن هجوم مباشر على يد جيش من المرتزقة.

٧- ومنذ ما يقارب ٤٠ عاماً تطبق الإدارات المتتالية لحكومة الولايات المتحدة سياسية عدوان اقتصادي منتظمة ضد كوبا. وهذه السياسة، بنطاقها وطابعها المستمر، ومشاركة الجهازين التنفيذي والتشريعي لحكومة الولايات المتحدة على أعلى مستوى في تنفيذها، وباستخدامها مجموعة واسعة من الأدوات الاقتصادية والسياسية كأسلحة عدوان، وبطابع أحكامها الذي يتجاوز الحدود الإقليمية وتطبيقها على بلدان أخرى، وبفشلها في تحقيق هدفها الاستراتيجي المتمثل في وضع حد لصمود الشعب الكوبي بمحاولة إجباره، عن طريق الفقر والفاقة والمرض والجوع على التخلي عن النظام الاجتماعي - الاقتصادي والسياسي الذي اعتمده بحرية وسيادة عند انتصار الثورة الكوبية، سياسة عدوان اقتصادي لا تقتصر على حظر يطبق فقط على العلاقات الاقتصادية الثنائية بل تمثل في الواقع حرباً اقتصادية. ويعتبر تطبيق الحصار الاقتصادي انتهاكاً صارخاً لحق الشعب في الحياة والرفاه والتنمية بدون تمييز على أساس السن أو الجنس أو العرق أو المعتقدات الدينية أو المركز الاجتماعي أو الأفكار السياسية.

٨- وتواصل الولايات المتحدة بسياستها المحاصرة لكوبا تجاهل إرادة المجتمع الدولي. وبدلاً من رفع هذا الحصار تعتمد الولايات المتحدة كل عام قوانين وتدابير وأحكاماً جديدة لتشديده. وكوبا مقتنعة اقتناعاً راسخاً بأن على المجتمع الدولي أكثر من أي وقت مضى، في الوضع الدولي الحالي، أن يواصل إدانته الشديدة لهذه الممارسات ويتخذ إجراءات عاجلة لكفالة الامتثال الفعلي لقرارات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان.

- - - - -